@ 349 @ وإذا لم يصيبوا في نصيب شركائهم شيئا قالوا لا بد للآلهة من نفقة فيجعلون نصيب ا تعالى في ذلك .

قال هذا المعنى ابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم أنهم كانوا يفعلون هذا ونحوه من الفعل وكذلك في الأنعام وكانوا إذا أصابتهم السنة أكلوا نصيب ا وتحاموا نصيب شركائهم وقوله تعالى ! 2 2 ! الآية قال جمهور المتأولين إن المراد بقوله ! 2 2 ! وقوله ! 2 2 ! ما قدمنا ذكره من حمايتهم نصيب آلهتهم في هبوب الريح وغيره ذلك وقال ابن زيد إنما ذلك في أنهم كانوا إذا ذبحوا ذكروا آلهتهم على ذلك الذبح وإذا ذبحوا لآلهتهم لم يذكروا ا فكأنه قال فلا يصل إلى ذكر ا وقال فهو يصل إلى ذكر شركائهم و ^ ما ^ في موضع رفع كأنه قال ساء الذي يحكمون ولا يتجه عندي أن يجري هنا ! 2 2 ! مجرى نعم وبئس لأن المفسر هنا مضمر ولا بد من إظهاره باتفاق من النحاة وإنما اتجه أن تجري مجرى بئس في قوله ! 2 ! 2 .

لأن المفسر ظاهر في الكلام .

قوله عز وجل $ سورة الأنعام 137 $.

الكثير في هذه الآية يراد به من كان يئد من مشركي العرب والشركاء ها هنا الشياطين الآمرون بذلك المزينون له والحاملون عليه أيضا من بني آدم الناقلين له عصرا بعد عصر إذ كلهم مشتركون في قبح هذا الفعل وتباعته في الآخرة ومقصد هذه الآية الذم للوأد والإنحاء على فعلته واختلفت القراءة فقرأت الجماعة سوى ابن عامر وكذلك زين بفتح الزاي قتل بالنصب أولادهم بكسر الدال شركاؤهم وهذه أبين قراءة وحكى سيبويه أنه قرأت فرقة وكذلك زين بضم الزاي قتل أولادهم بكسر الدال شركاؤهم بالرفع .

قال القاضي أبو محمد وهي قراءة أبي عبد الرحمن السلمى والحسن وأبي عبد الملك قاضي الجند صاحب ابن عامر كأنه قال زينه شركاؤهم قال سيبويه وهذا كما قال الشاعر .

(ليبك يزيد ضارع لخصومة % ومختبط مما يطيح الطوائح) + الطويل + .

(كأنه قال يبكيه ضارع لخصومة وأجاز قطرب أن يكون الشركاء في هذه القراءة ارتفعوا بالقتل كأن المصدر أضيف إلى المفعول ثم ذكر بعده الفاعل كأنه قال إن قتل أولادهم شركاؤهم كما تقول حبب إلي ركوب الفرس زيد أي أن ركب الفرس زيد .

قال القاضي أبو محمد والفصيح إذا أضيف مصدر إلى مفعول أن لا يذكر الفاعل وأيضا فالجمهور في هذه الآية على أن الشركاء مزينون لا قاتلون والتوجيه الذي ذكر سيبويه هو

الصحيح ومنه قوله عز وجل على قراءة من قرأ ! 2 2 ! بفتح الباء المشددة أي يسبح رجال وقرأ ابن عامر وكذلك زين بضم الزاي قتل بالرفع أولادهم بنصب الدال شركائهم بخفض